

المدرسة الاسعردية

- ٢ -

الصين^(١) من نوي : ومن ذلك جميع الحصة الشائعة وبها أحد وعشرون منها من أربعة وعشرين منها شائعاً من جميع القرية المعروفة بالصين من الجيدر من عمل نوى من جند دمشق المخروضة ^{٢٠٥} وتشتمل هذه القرية وأراضيها على معملي وممطلي وسملي ووعس وفاصي وأداني ومصابيف ومشاتي ورصير ويادار ودمنة ، ولها عيون ماء تُسقي ما يحيط به من أراضيها . حد هذه القرية المعروفة بالصين وأراضيها من القبلة أراضي قرية طيرة^(٢) الجolan ورفراقة ، ومن الشرق أراضي قربي المستا والبايسية ، ومن الشام أراضي نوى ، ومن الغرب أراضي قرية البوة^(٣) ونماه مكان يعرف باسم الاسعردي . وأحضر من بده كتبًا تشهد له بملك ثابت ، وثبت فيها الملك والحيازة ، محكم فيها بالصحة بحق ذلك كله وطريقه ومسافاته ومحاري مائه في حقوقه ، وكل حق هو الكامل والمشرع داخل فيه وخارج عنه ، معروف به ومنسوب إليه ، خلا ما في القربيتين المذكورتين آخرًا من مسجد الله تعالى ووقف عليه ، وطريق المسلمين ومقبرة برص دفن موتاهم ، فإن ذلك خارج عن الوقف وغير داخل فيه ، وقد عرف الواقف ذلك معرفة تامة باعترافه ، وقفًا صحيحًا شرعاً وابقاءً دائئراً وتحبيساً مؤبداً ، وصدقه بتلة لا يباع أصل ذلك ولا يوهب ولا يورث ولا يملك ولا يستملك ولا يتناول به ولا يبعضه ، لا يخرج إلى ملك أحد من صائر الناس أجمعين ، بل كما صر بهذه الوقف زمن أكده ، وكلما أتى عليه عصر

(١) تعرف اليوم بقرية صين في حوران .

(٢) من قرى حوران شمال غربي درعا .

(٣) تعرف اليوم بدير البوة .

- ٥٨٨ -



وأوان أظهره وسده ، فهو محرم بحرا من الله ، مدفوع عنه بقوة الله ، مبتغى
 ٢١٥ به مرضات الله ، لا يحل لأحد بؤمن بالله العظيم واليوم الآخر ويعلم أنه إلى
 ربه الكريم صائر نقض هذا الوقف ، ولا يبدلها ولا يغيرها ولا الإحادة عن
 وجوهه وشروطه التي تذكر إنشاء الواقف المسحي : الجناب الكريم العلي الخواجي
 الكبيري المخدومي البرهاني أبو اسحق ابراهيم ابن الجناب العلي الخواجي الكبيري
 الزيني مبارك شاه الأصغردي أضاف الله نعمته عليه وغفر له ولوالديه ، وقفه هذا
 على ما يأتي وصفه وبيانه وشرحه في هذا الكتاب ، فأما الدار المبدو بذكراها
 ٢٢٠ في هذا الكتاب وهي المعروفة بمعارة الواقف وإنشائه الكائنة بالجسر الأيمض
 بالصالحة تجاه مدرسة الماردانية ، فان القبة الكائنة بها جعلها مدفناً برمم دفنه
 بعد العمر الطويل ودفن أولاده ، ووقف بقيمة السفل مدرسة دار فرآت ،
 وجعل الإيوان القبلي مسجداً لله برسم الصلوات به ، واذن لسائر المسلمين في
 الصلاة فيه وفي المدرسة المذكورة ، وجعل البيوت الكائنة بها منها بيتاً برسم
 الباب القيم الفراش بهذه المدرسة ، وبيتاً برسم الإمام الشیخ بهذه المدرسة .
 وبقيمة البيوت برسم القراء المتنقلين القرآن بهذه المدرسة إلا المكتب والبيت
 الذي فيه فإنه برسم الأيتام الذين يتناقون القرآن العظيم وشيخهم على ما يذكر فيه .
 ٢٢٥ وأما الصربيج والخوض تسيل الماء الوابل إليهم على جميع المسلمين ، وأما جميع
 القبسارية والمخزن والطابق العلو الكائن ذلك خارج باب الجابية فإنه وقف ذلك
 على أن يصرف ربع ذلك إلى الأيتام الذين يذكرون فيه والى شيخهم ، وكم
 ما يذكر لهم من بقية ربع الموقوف الآتي ذكره فيه إن نقص ربع ذلك عن
 القدر الذي يصرف لهم وإن تعطلت هذه القبسارية أو خربت أو لم يحصل من
 رباعها شيء فتصرف إليهم جامكتهم من رباع الوقف المقدم ذكره فيه ، وإن
 تعذر الصرف إلى الأيتام والشيخ صرف ذلك من مصرف المال الذي يذكر
 في هذا الكتاب ، وأما عمارة الدار السفل والعلو التي بالصالحة بزفاف الحنفي .
 ٢٣٠



فوقها الواقف على أن يصرف ريعها بعد العيارة إلى رجل مسلم من أهل الدين والصلاح وبكون عارفاً بقراءة الحديث النبوى على قائله أفضل الصلاة والسلام يقرأ في كل يوم جمعة من كل أسبوع بعد صلاة الجمعة وفي كل يوم اثنين من كل أسبوع بعد صلاة الظهر في هذه المدرسة ما تيسر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أخبار الصالحين أو من تفسير القرآن العظيم ويجتمع به العيادة بقراءة شيء من القرآن ويهدى ثواب ذلك إلى الواقف وإلى والده وإلى من كانت سبباً في ذلك وجميع المسلمين فان عمرت دار القرآن التي بمنطقة دمشق عند البخارستان التورى المعروفة بالاسمردية^(١) لزم المحدث أن يقرأ الحديث بها في اليومين المذكورين وإلا في المدرسة المذكورة يجري ذلك على محدث بعد محدث فان تغدر الصرف إلى ذلك صرف من مصرف المال الذي يذكر في هذا الكتاب وعین الواقف لقراءة الحديث المذكور سيدنا عبد الفقير إلى الله تعالى أقضى الفضاة برهاں الدين ولی أمیر المؤمنین أبو اسحق ابرهیم ابن صیدنا وموانا عبد الفقیر إلى الله سبحانه نجم الدين قاضی المسلمين خالصہ أمیر المؤمنین أبي العباس أحمد بن أبي العز الحنفی أبدہ الله تعالى وقرره فيها وأما بقیة الموقوف فوقه الواقف المسما على [ما] بذكر فيه فيصرف إلى امام هذه المدرسة المذكورة من الدرام الفضیۃ معاملة دمشق المحروسة ستون درهماً في كل شهر من شهور الأهلة نصفها ثلاثة درهماً من شرطه أن يكون رجلاً ديناً حافظاً لكتاب الله العزيز جيد القراءة وحسن الاداء والتلاوة ملازماً للصلوات الخمس في هذه المدرسة غير منسوب إلى مشر ولا إلى بدعة وعليه صلاة التراويح في شهر رمضان من كل سنة يجري ذلك على امام بعد امام بهذه الصفة ويصرف إلى رجل من أهل الخير والصلاح بكون مؤذناً

(١) يظهر أن دار القرآن المذكورة لم ينفذ عماراتها ولم يرد ذكرها بين دور القرآن المعروفة في دمشق .

٢٤٥ بهذه المدرسة في كل شهر من شهور الأهلة من الدرام الفضية معاملة دمشق المحسنة خمسة وأربعون درهماً، ومن شرطه أن يكون حسن الصوت ملازماً للأذان في الأوقاتخمس على باب هذه المدرسة أو إماماً للصلوات الخمس والتكبير في الصلوات وفي التراويح، ويختتم كل صلاة بالذكر والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاة للواقف ولوالديه وأولاده ولجميع المسلمين، وكذلك الإمام يختتم كل صلاة بالذكر والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاة لمن ذكره، يجري ذلك على مؤذن بعد مؤذن بهذه الصفة، ويصرف إلى رجل مسلم من أهل الخير والصلاح غير منسوب إلى شر ولا إلى بدعة يكون بواباً بهذه المدرسة وفيها وفراشها وبالتربيـة المذكورة، في كل شهر من شهور الأهلة من الدرام الفضية معاملة دمشق المحسنة تسعون درهماً نصفها خمسة وأربعون درهماً،
٢٥٠ ومن شرطه أن يلازم باب المدرسة ويحفظ آلاتـها ويفتح بها ويغلقـها وإيقـاد مصـايـحـها ومصـبـاحـها وكتـنسـها وتنـظـيفـها وفـرـشـها وإـاطـفـاءـ المصـايـحـ وغـسلـ ذلك وتعـمـيرـه وتنـظـيفـ المرـتفـقـ وإـيقـادـ المصـبـاحـ به وـطـفـيهـ وـمـنـعـ منـ يـنـكـرـ عـلـيـهـ الدـخـولـ، يـجـريـ ذلكـ عـلـىـ رـجـلـ يـقـومـ بـالـوـظـائـفـ المـذـكـورـةـ بـعـدـ رـجـلـ جـيدـ القرـاءـةـ يـقـرأـ فـيـ المـصـفـ الشـرـيفـ فـيـ كـلـ يـوـمـ بـعـدـ صـلـاةـ الصـبـحـ عـلـىـ الـكـرـميـ بـهـذـهـ المـدـرـسـةـ نـصـ حـزـبـ مـنـ سـتـينـ حـزـبـاـ مـنـ كـنـابـ اللهـ تـعـالـىـ وـتـخـتـمـ القرـاءـةـ بـقـرـاءـةـ سـوـرـةـ الـإـخـلـاصـ وـالـمـعـوذـتـينـ وـفـاتـحةـ الـكـتـابـ وـأـوـاـئـلـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ إـلـىـ قـوـلـهـ سـجـانـهـ :
٢٥٥ وـأـوـلـثـكـ هـمـ الـمـفـلـحـونـ وـيـهـدـيـ ثـوـابـ ذـلـكـ لـلـوـاقـفـ ولوـالـدـيـهـ وأـوـلـادـهـ ولـجـمـيعـ الـمـسـلـمـينـ وـيـتـرـحـمـ عـلـيـهـمـ وـيـسـتـغـرـقـ لـهـمـ وـيـسـأـلـ اللهـ اـيـصالـ ثـوـابـ ذـلـكـ الـهـيمـ، فـيـ كـلـ شـهـرـ منـ شـهـورـ الـأـهـلـةـ مـنـ الدرـامـ الفـضـيـةـ معـالـةـ دـمـشـقـ المـحـسـنـةـ ثـلـاثـونـ درـهـماـ، يـجـريـ ذلكـ عـلـىـ رـجـلـ بـالـصـفـةـ المـذـكـورـةـ بـعـدـ رـجـلـ، ويـصـرـفـ إـلـىـ رـجـلـ مـسـلـمـ مـنـ أـهـلـ الدـيـنـ وـالـصـلـاحـ يـكـونـ حـافـظـاـ لـكـتـابـ اللهـ الـعـزيـزـ، جـيدـ القرـاءـةـ، حـسـنـ الـادـاءـ وـالـتـلـقـينـ، يـكـونـ شـيـخـاـ لـلـفـقـراءـ الـأـتـيـ ذـكـرـهـ يـعـلـمـ الـقـرـآنـ وـيـلـقـنـهـ ذـلـكـ

في كل يوم من الأيام من بعد صلاة الصبح الى وقت الضحى ومن بعد صلاة العصر الى الغروب ، وعليه ملازمة هذين الوقتين في كل يوم وبلقن الفقراء الآتي ذكرهم ومدارسهم القرآن العظيم ، وان يسمع من كل فقير بلقنه وبلقنه غيره ، في كل شهر من شهور الأهلة من الدraham الفضية معاملة دمشق المحسنة مائتان درهما يجري ذلك على شيخ يكون حافظاً لكتاب الله المزيز ، جيد القراءة ، حسن الاداء بعد رجل ، وأن لا يكون منسوباً الى شر ولا الى بدعة ، وعين الواقف للإمامية والمشيخة وقراءة المصحف الشريف الفقير الى الله تعالى الشیخ عماد الدين جمال القراء أبجد الأتقیاء أبو الفداء اسماعیل بن شمس الدين ٢٦٥ محمد بن اسماعیل الحنبلي^(١) نفع الله به ، وقرره في الوظائف الثلاث بالمعالم المذكورة ، ويصرف الى عشرة من الرجال الفقراء الذين يتعلمون القرآن العظيم في هذه المدرسة ، المقیمين بها ليلاً ونهاراً في كل شهر من شهور الأهلة من الدraham الفضية معاملة دمشق المحسنة ثلاثة درهم نصفها مائة وخمسون لكل نفر منهم ، من ذلك في كل شهر مبلغ ثلاثة درهماً وعليهم الحضور في الوقتين المذكورين والقراءة على الشیخ والتلقین ودرس تلقنه وقراءة الماضي ، وان يكونوا بالفين بذوقون بحيث لا يكون أحد أصد ، وعلى القراء العشرة المذكورين وشیخهم في آخر كل مجلس أن ينتسبوا القراءة بقراءة سورة الاخلاص والمعوذتين وفاتحة الكتاب وأوائل سورة البقرة ويهدوا ثواب ذلك الى الواقف ٢٧٠ والدیه وأولاده وتجمع المسلمين ويترحموا على الواقف ويدعوا له بالمغفرة ويسألوه الله تعالى ايصال ثواب ذلك اليهم ، يجري ذلك على عشرة رجال بعد عشرة بالصفة المذكورة ، ويسكن كل واحد منهم في بيت من بيوت هذه المدرسة ، وعليهم الاقامة بها ليلاً ونهاراً ، الا طعن (?) حاجة ، والاشغال بالقرآن العظيم في الوقتين المذكورين ، ومن حفظ منهم القرآن صرفه الناظر وكساه

(١) (٦٤٥ - ٧٢٩) ترجمته في الشذرات والدرر الكامنة .

يبلغ خمسين درهماً جزاء الانصراف وقرر الناظر مكانه أحداً بصفته ٦ ومن
لم يحفظ القرآن في مدة ثلاثة سنين ومضت الثلاث سنين صرفه الناظر وقرر
مكانه من غير كسوة بل الكسوة لمن حفظ القرآن في المدة المذكورة ٦ ويصرف ٢٧٥
الى خمسة عشر بنتاً من أبناء المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم ٧ يكون مقروء
في المكتب الذي هو علو هذه المدرسة المذكورة ٦ في كل شهر من الدرام
الفضية معاملة دمشق المحروسة مائة درهم وخمسون درهماً ٨ لكل منهم من ذلك
في كل شهر عشرة دراهم ٩ ويصرف الى رجل مسلم من أهل الدين والظاهر
والصلاح ٩ يكون حافظاً الكتاب الله العزيز ٩ جيد القراءة ٩ حسن الاداء ٩
عارفاً بالكتابة ٩ يعلم الآباء المذكورين القرآن والحفظ ٩ في كل يوم من
الأيام المعتادة من بكرة النهار الى أذان العصر ٩ في كل شهر من شهور الأهلة
من الدرام الفضية معاملة دمشق المحروسة سبعون درهماً ٩ وعليه الملازمة وتعليم
الآباء المذكورين القرآن ويلقنهم إياه ٩ ويعلمهم الكتابة والأدب ٩ وله ٢٨٠
أن يبطل هو وإياه يوماً واحداً من كل أسبوع وأيام العيددين والمواقم ٩ وأن
يكون هذا الفقيه غير منسوب الى شر ولا الى بدعة ٩ وعليه ان يجمع الآباء
المذكورين في كل يوم عند الانصراف وقراءة صورة الاخلاص والمعوذتين
والفاتحة وأوائل صورة البقرة الى قوله : (وأولئك هم المفلحون) ويهدي ثواب
ذلك الى الواقف ولو لديه وأولاده ولا موات المسلمين ٩ ويترحم على الواقف
ويبدعوه له بالمغفرة ٩ ويسأل الله ايصال ثواب ذلك الى من ذكر ٩ ويصرف
هذا القدر المعين لشبيخ الآباء وللآباء من ربعم القيسارية الموقوفة عليهم ٩
فإن نقص ريعها عن ذلك كل من بقيمة الموقوف ٩ وإن خربت أو تعطلت صرف ٢٨٥
ذلك من بقيمة الموقوف ويصرف في ليلة الرغائب من كل صنة مبلغ خمسين درهماً
٩ يُشرى بذلك حلوي وخبز وبفرق على الآباء وشيخهم والقراءة وشيخهم ٩
وكذلك يصرف نظير العدد في ليلة النصف من شعبان وفي ليلة عيد الفطر ٩
(٥) م

وأما في يوم النحر فبشرط لهم إما بقرة أو غيرها مما يجوز في الأضحية ويندبح ذلك في اليوم المذكور ويفرق على المذكورين مبلغ مائة درهم في كل سنة ٢٩٠ وعلى شيخ القراء وشيخ الأيتام أن يحضروا في كل ليلة من الليالي المذكورة وفي ليلة يوم النحر ويحضر معهما القراء العشرة والأيتام الخمسة عشر ويفرق عليهم الرابعة بحيث يختسرون في الرابعة خمسة كاملة ويهدون ثواب ذلك للواقف ولوالديه ولا موات المسلمين ويسصرف خادم الرابعة الشريفة في كل شهر مبلغ عشرة دراهم وعليه أن ينجز في كل يوم جمعة بالمدرسة المذكورة بشيء من المود والطيب ويفرق الرابعة في كل يوم جمعة وفي الليالي المذكورة ويحيطها ويشيلها وأن يكون من أهل الخير والصلاح يجري ذلك على قوم بعد قوم بالصفة المذكورة ويسصرف إلى ثلاثة رجال من القراء ويكون كل واحد منهم حافظاً لكتاب الله العزيز جيد القراءة، حسن الصوت والإداء والتلاوة، ظاهر الخير والديانة في كل شهر من الدراهم الفضية معاملة دمشق المحروسة سبعون درهماً ويسصرف إلى الرئيس منهم في كل شهر ثلاثون درهماً ولكل واحد من الآخرين في كل شهر عشرين درهماً وعليهم في أيام الواقف إلى حين وفاته القراءة بهذه المدرسة في كل يوم بكرة النهار وبعد صلاة العصر أن يقرأوا مجتمعين في كل وقت من الوقتين المذكورين حزباً كاملاً من ستين حزباً من القرآن العظيم ويهدوا ثواب ذلك مع قراءة سورة الأخلاص والمعوذتين وفاتحة الكتاب وأوائل سورة البقرة إلى الواقف ولوالديه وأولاده وتجمع المسلمين ويترحموا على الواقف ويدعوا له بالمحسنة ويسألوا الله إيصال ذلك إلى من ذكر، وأما بعد وفاة الواقف مد الله في عمره فيقرأوا متفرقين، ٣٠٠ الرئيس منهم يقرأ بعد صلاة الصبح في هذه التربة التي وقفها الواقف برم دفنه التي هي في المدرسة المذكورة وآخر يقرأ بعد صلاة الظهر والآخرون بين المغرب والعشاء في كل يوم يجري ذلك على ثلاثة أنوار بهذه الصفة بعد

ثلاثة ، ويصرف الى رجل مسلم من أهل الدين والخير والعلم الشريف ويكون عارفاً بقراءة الحديث النبوى وأهلاً لعمل ميعاد على الكرسي الكائن بهذه المدرسة ، في كل شهر من شهور الأهلة من الدرام الفضية معاملة دمشق المحرضة ثلاثة درهماً ، وعين لقراء الميعاد المذكور الواقف المسيحي سيدنا عبد الفقير الى الله تعالى أقضى القضاة صدر الدين ولی أمیر المؤمنین أبي الصدق أبي بکر بن مفلح^(١) .

٣٠٥ أبده الله تعالى ، وشرط عليه الحضور في كل يوم سبت من كل أسبوع والقعود على الكرسي الذي هو بهذه المدرسة ، وأن يعمل ميعاداً يكون مشتملاً على شيء من تفسير القرآن ومن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبار الصالحين وذكر شيء من العلم الشريف ، وأن يختم الميعاد المذكور بقراءة سورة الاخلاص والمعوذتين وفاتحة الكتاب وأوائل سورة البقرة الى قوله (وأولئك هم المفلحون) ، ويسأل الله ایصال ذلك الى الواقف والدينه وأولاده وبجميع المسلمين ، ويترحم عليهم ويدعو لهم بالمفقرة وقراءه (?) في ذلك ، وأما غيره من يكون مكانه وهو بالصفة المذكورة فعليه الحضور في يومي السبت والثلاثاء من كل أسبوع وعمل ميعاد في المدرسة على ما شرح ، يجري ذلك على ٣١٠ رجل بعد رجل بالصفة المذكورة ويصرف في ثمن زيت برسم ابقاء مصابيح المدرسة والتربة المذكورة وفي ثمن حصر وبسط في كل شهر من الدرام الفضية معاملة دمشق المحرضة خمسة وأربعون درهماً ، وشرط الواقف أن يوقد من المصابيح خمسة من أول الليل الى آخره ، الواحد في الإيوان القبلي والثاني في التربة والثالث في الإيوان الشامي والرابع في المرتفق الخامس على باب المدرسة وبقية المصابيح على العادة من المغرب الى بعد صلاة العشاء ، ومن الفجر الى بعد

(١) أبو بكر بن إبراهيم بن محمد بن مفلح ، ولی زبابة الحكم عن قاضي القضاة شمس الدين بن عبادة مدة ثم ولی القضاة (٨٢٥ - ٧٨٠) ترجمته في الضوء والشذرات والدارس في تاريخ المدارس .



صلاة الصبح ، ويصرف الى رجل مسلم من أهل الدين والصلاح وبكون ٣١٥ عارفاً بقراءة صحيح البخاري غير منسوب الى شر وبدعة يقرأ في كل سنة صحيح الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى في هذه المدرسة المذكورة في مدة شهرين هما شعبان ورمضان من كل سنة يقرأ في كل يوم من أيام الشهرين المذكورين ذلك في المدرسة المذكورة بجيث يكون الختم في يوم من الأيام المفردة من العشر الأخير من شهر رمضان المعظم في كل سنة من السنتين من الدرام الفضية معاملة دمشق المحرضة مائة درهم وخمسون درهماً تصرف له عند ختم الكتاب المذكور ، يجري ذلك على رجل بالصفة المذكورة ٣٢٠ بعد رجل ، ويصرف في كل ليلة جمعة من كل أسبوع مبلغ عشرة دراهم فضية معاملة دمشق المحرضة يشرى بذلك خبز من خبز الخنطة ويفرق على باب المدرسة على الفقراء والمساكين المسلمين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ؟ يجري ذلك كذلك ، ويصرف الى رجل مسلم يكون جائياً لهذا الوقف في كل شهر من شهور الأهلة ما مبلغه من الدرام الفضية معاملة دمشق المحرضة ستون درهماً نصفها ثلاثة درهماً ، ومن شرطه أن يكون ديناً أميناً من أهل الدين واخير يحصل ربع الوقف ويصرفه بأمر الناظر فيها ذكر ، يجري ذلك على رجل بالصفة المذكورة بعد رجل ، ويصرف الى من يكون ناظراً على هذا الوقف غير الواقف المذكور في كل شهر من شهور الأهلة من الدرام الفضية معاملة ٣٢٥ دمشق المحرضة مائة درهم نصفها خمسون درهماً ، يجري ذلك على ناظر بعد ناظر وما فضل بعد ذلك صرف الى هذا الواقف المسمى أثابه الله تعالى أيام حياته ، لا يشاركه في الفاضل شريك ولا ينزعه فيه منازع ولا يتأول عليه فيه متأول ، ثم من بعده على أولاده الذكور والإناث بينهم على الفريضة الشرعية ، على أنه من توفي من أولاد هذا الواقف وأولاد أولاده ونسله وعقبه وذربيه عن ولد أو عن ولد ولد أو عن نسل وعقب وذربيه يعود نصيه من ذلك على ولد ثم على ولد



ولده ثم على نسله وعقبه وذريته بيلنهم على الفريضة الشرعية ، ثم على أولاد أولاده كذلك ، ثم على نسله وعقبه وذريته مثل ذلك ، وعلى أنه من توفي ٣٣٠ منهم أحجهين عن غير ولد ولا ولد ولا نسل ولا عقب ولا ذرية فان نصيبيه من ذلك يعود الى من في درجته وذوي طبقته من أهل الوقف ، بقدم الأقرب الى المتوفى منهم فالاقرب فان لم يكن في درجته من يساويه فعلى اقرب الموجودين الى المتوفى من أهل الوقف ثم على ولد من انتقل ذلك اليه ثم على نسله وعقبه وذريته على الفريضة الشرعية ، ومن مات منهم أحجهين قبل الاستحقاق وترك ولداً او اصلف من ذلك يستحق ولده او اصلف منه ما كان يستحقه المتوفى لو بقي حياً وقام في الاستحقاق مقامه ايماً كان او أمماً او جداً او جدة ، فاذا انقرضوا بأحجههم وخلت الأرض منهم ولم يبق لهذا الواقف نسل ولا عقب ولا ذرية صرف ذلك في ثمن خبز يفرق على باب المدرسة على الفقراء والمساكين ، وكذلك حكم اذا تعذر مصرف شيء من المصادر المذكورة أعلاه صرف ذلك في ثمن خبز يفرق على باب المدرسة على الفقراء والمساكين المسلمين ، وفي امكان العود عاد ، وفي تعذر فعل ما ذكر ، فان تعذر التفرقة على باب المدرسة فرق على الفقراء والمساكين حيث كانوا ، وفي امكان العود عاد ، وفي تعذر فعل ما ذكر ، يجري ذلك كذلك أبداً الابدين ودهر الدهارين الى أن يرث الله تعالى العباد والبلاد وهو خير الوارثين ، وجعل الواقف أثابه الله تعالى النظر في ذلك لنفسه وله تفويفه واسناده والوصية به ، وكذلك ل بكل من المفوض اليه والمسند اليه هكذا أبداً مع مشاركة الأرشد فالارشد من أولاد الواقف ونسله وذريته لمن أسنده اليه أو فوض اليه ، فان مات الواقف عن غير تفويف ولا اسناد أو انقطع التفويف والاسناد وكان النظر مستقلأً به الارشد فالارشد من أولاد الواقف ثم من نسله وعقبه ، فان لم يكن منهم رشيد فلن هو متحكم عليهم الى أن يتاهل منهم أحد بعود النظر اليه ، وعند انقضاض ذرية الواقف

يكون النظر لتأجر من تجار الكارم^(١) الذين هم بدمشق والمشار إليهم من التجار يكونان من أكبر تجار الكارم مع شيخ المدرسة يجري ذلك كذلك ، ٣٤٥ ولما ذكر في هذا الوقف أن يجعل الوظائف الثلاثة الإمامة والمشيخة وقراءة المصحف مع رجل واحد ، يجب أن يكون من أعيان القراء ، وأن يفرد كل واحد في وظيفة ، وله الاستبدال إذا كان في استبدال صاحب الوظيفة مصلحة ، ومن شرط هذا الوقف البداية من ربع ذلك بعارة الموقوف والمدرسة والتربة وصلاح ذلك وصلاحه ، فإذا (؟) على بعض ذلك من الحكر ، وان لا يؤجر الموقوف ولا بعضه أكثر من سنة واحدة ، ولا يستأنف على ذلك عقد حتى ينقضي المقد الأول الا أن يكون مصلحة الوقف في ايجار ممتدين ، ٣٥٠ وبؤجر ذلك ممتدين من غير زيادة على ذلك ولا يستأنف على الممتدين عقد حتى ينقضي المقد الأول ، وان لا يتأول به ولا يبعضه ولا يبيع ما خرب منه على مذهب من يرى ذلك ، بل يصر من ربع الوقف ، وان لا يمكن أحداً من أرباب الوظائف من النزول بل اذا أراد الانصراف فرر الناظر مكانه من هو بصفته ، وأن لا يستبدل أحدهم إلا من عذر شرعى ، وان طال العذر والاستثناء استبدل الناظر مكانه ، يجري ذلك كذلك الى يوم القيمة ، وهذا الوقف المسحى يستعدي الى الله تعالى على من يقصد وقته هذا بفساد أو يرميه ببعض وعند ، ويحتملاته اليه وبخاصة بين بيده يوم القيمة يوم الحسرة والندامة ، ٣٥٥ يوم التقاد ، يوم عرض الشهاد ، يوم عطش الْكَبَاد ، يوم يكون الله تعالى هو الحكم فيه بين العباد ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أني الله بقلب حليم ، يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرأ ، وما عملت من سوء

(١) لم أغير على هذه الفعلة فيها اتصل لي من كتب اللغة . جاء في معجم دوزي : كارم اصفر يعني عنبر اصفر ، ووردت بهذا المعنى في رحلة ابن بطوطة بقوله : تجار الكارم وتجار الكارمة والبهار السكارمي .

تود لو ان يبنها وبيته أمداً بعيداً ويجدركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد
ولا قبل الله منه صلاة ولا صوماً ولا زكاة ولا حجماً، وحسنه ثقيل الظهر
مسود الوجه، ولقي الله تعالى وهو عليه غضبان وجعله من الأُخْسَرِينَ أعملاً
الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ومن أعن
على مصالحة وصرفه في وجهه المذكورة فيه برد الله مضجعه وجعله من يأتي
آمناً يوم القيمة، فقد تم هذا الوقف لزمه ودفع أجر الواقف منه على الله العظيم
الذي لا يضيع أجر من أحسن عملاً، فمن بدله بعد ما صنعه فانما أثراه على الذين
يبدلونه إن الله شمیع عليم، وكل الواقف في شئون ذلك وطلب الحكم
٣٦٠ وتنفيذ وابداء الدافع ونفيه لكل من (؟) ^(١) الحكم العزيز وشهوده ومتصرفيه
وبه شهد على ذلك بعد قراءته عليه واعترافه به ومعرفته في نسختين هذه
احداهما في صحته وسلامته وجوائز أمره وطوابعه ^(٢) في اليوم المبارك يوم الجمعة
المبارك وهو الخامس عشر من شهر الله الحرم الحرام سنة سبع عشرة وثمانمائة
الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد نبيه خير خلقه وعلى جميع الأنبياء
والملائكة والصالحين وسلم تسليماً .

(١) كلية غير واضحة.

الوقفية الثانية

الحمد لله الهادي للحق

بسم الله الرحمن الرحيم

ثم وقف الواقف المسمى باطنه وأعلا باطنه صيدنا الفقير الى الله تعالى المقر
العالى الخواجكى الكبيرى البرهانى أوحد الرؤساء في العالمين ^١ صفوة الملوك
والسلطانين أبو الحق ابراهيم ابن الجناب العالى الخواجكى الكبيرى الزيني مبارك
شاه بن عبد الله الاصغرى دام الله تعالى نعمته ^٢ وهو في حال صحته وسلمته
وجواز أمره ^٣ تقرباً إلى الله عن وجىل . . . خالصة يوم معاده ^٤ يوم يحيى
الله المقصدين ولا يضيع أجر المحسنين . وقف وأبد وحبس وحرم وصدق
ما ذكرت ذلك له وملكه وحوزه وبيده تحت تصرفه حين هذا الوقف ^٥
وأحضر من بيده كتاباً يشهد له بملك ذلك ^٦ وهو مؤرخ يوم الخميس الثامن
والعشرين من شهر الله الحرم سنة سبع عشرة وثمانمائة ^٧ وهو ثابت ^٨ وثابت
فيه الملك والحيازة لمن باع فيه بمجلس الحكم العزيز القضائى الحاكمي الشهابى
ابن عبادة الحنبلى الناظر في الحكم العزيز بالشام المحرودة . . . ^٩ وحكم ^{١٠}
بصحة البيع المذكور حسبها تضمنه اشهاده المسطر بظاهره المؤرخ بالثانى من صفر
من السنة المذكورة ^{١١} متصل ثبوته وتنفيذها والحكم باسقاط الغش (?) في البيع
المذكور مع العلم بالخلاف بمجلس الحكم العزيز القضائى الحاكمي الخطيبى الشهابى
ابن أبي العز الحنفى الناظر في الحكم العزيز بالشام المحرودة كان له الله . . . ^{١٢}

(١) كلمة غير واضحة .

(٢) ثلاث كلمات غير واضحة .

حسبما تضمنه أشهاده المؤرخ بالثالث من صفر من السنة المذكورة . وذلك جميع الحوائط ، الحوائط الأربع الكائنة بجسر الزلالية^(١) بالصف الغربي الذي غرباهن المسجد ، بفصل بينهن شباك المسجد ، وكل حانوتين منها متلاصقان والشباك بينهن ، ولكل حانوت منها داخل وفناه واعلى . حددهن من القبلة ملك ورثة قاضي القضاة وشر كهم من قاضي القضاة ٠٠٠^(٢) الاختاني وشر كهم ، ومن الشرق الطريق ٠٠٠^(٣) ومن الشام ملك ورثة قاضي القضاة وشر كهم ، ومن الغرب المسجد المذكور ، وفقاً صحيحاً شرعياً ، ووقف أيضاً ما ذكرت ، ذلك ملكه ومحروم به وبأنسابه وذلك جميع عمارة القبصارية والطباقي على ذلك ، الكائن ذلك ظاهر دمشق خارج باب الفردوس بحلة العقبة الكبرى بالقرب من زقاق المشائخ ، وكان قبلها مكان القبصاريين المذكورتين قاعتان وحينه خراب ، وأصل ذلك إلى ملك الواقف ٠٠٠^(٤) ابتداء شرعياً ، وشهد بذلك كتاب ابتداء أحضره الواقف من بيته مؤرخ بتاريخ الثاني والعشرين من شهر رجب الفرد سنة ست عشرة وثمانمائة ، وهو ثابت وثبت في الملك والحياة ، وإن العماره عمرت بطريق شرعى وإذن مقرر ومحكم فيه بالوجب وبصحة البيع وباحترام العماره المشهود بها مع العلم بالخلاف بمجلس الحكم العزيز القضائي العلائي المحبوب المصري الشافعي أبده الله ، وحسبما تضمنه أشهاده المؤرخ

(١) أرجح انه في السوق المعروف اليوم بالزرابلية . وقد جاء في وقفيه الوزير لا لا مصطفى باشا في تعيين حدود أحد الحمامين المروقة ، المعروف اليوم بحمام الرأس وحمام السروجية ما نصه : « الكائن ذلك ظاهر مدينة دمشق المروسة وشالي قلعتها المتصورة ، بين سوق جسر الجديد وجسر الزلالية » ان القاعدة المتجمدة في ترتيب الحدود أن يقدم الشرق على الغرب وعلىه يكون سوق جسر الجديد شرق الحمام وسوق جسر الزلالية من غربيه أي مكان سوق الزرابلية الحالى .

(٢) ثلاث كلمات غير واضحة .

(٣) لفظة غير واضحة .



بالحادي عشر من شعبان من السنة المذكورة ٠ وبتفاقي على كل من القبساoricين باب خاص ٦ وهم شرقية وغربية ٠ فالشرقية عدة مخازنها ثانية وعشرون مخزنأً وعلوها سبع طباق ٦ يشتمل كل مخزن على منافع وباب خاص ٦ وتشتمل كل طبقة من علوها على منافع ومرافق ظهور ذلك خواص ٦ والغربية عدة مخازنها سبعة عشر مخزنأً ٦ وعلوها طبقتان ٦ يشتمل كل مخزن على باب خاص ومنافع ومرافق ٦ وتشتمل كل طبقة من الطباق الى علوها على منافع ومرافق ظهور ذلك خواص ٠ حد ذلك من القبلة ملك بيت الخانجي (؟) ٠ ومن الشرق الرواق والأبواب ٦ وقام الحد حوش ابن خضر ٦ ومن الشام ملك ورثة شهاب الدين ٠٠٠^(١) ومن الغرب جادة ٠٠٠^(٢) ٠ وجميع عمارة الطباق المبني على الحانوتين الملائقيين للحانوت الكبير هي من جملة الوقف المسطر باطن أعلاه الكائن خارج باب الفراديس تجاه المسجد الذي على قناء ابن العوني ٦ وعلو ذلك طبقتان ٦ تشتمل كل طبقة على منافع ومرافق وطاقات على الطريق ٠ وجميع الروشتين والطبقتين اللتين هما علو الروشتين الرأكبات على الحانوتين التي وقفها الواقف في كتاب الوقف المسطر باطن أعلاه اللتين هما تجاه المسجد الذي على قناء ابن العوني الملائق ٠٠٠^(٣) ٠ ويشتمل كل روش على منافع ٠ وتشتمل كل طبقة على منافع ومرافق وطاقات على الطريق ٦ وظهور ذلك خواص ٠ وجميع ذلك عمارة الواقف وإنشائه ٠ حد ذلك من القبلة سوال (؟) الطريق ومن الشرق وقف الحاج اسماعيل العطار ٠ ومن الشمال مسجد الجوزة ٠ ومن الغرب هو الطريق المسلوك منه الى العقبة الصفرى ٠ يحق ذلك كله انشاء الواقف ٠ وقف هذه على أن يبدأ من ربع ذلك بعمارة هذا الوقف والوقفيين الواردین

(١) لفظة غير واضحة ٠

(٢) ثلاث كلمات غير واضحة ٠

باطنه وصلاح ذلك ، وما فضل بعد ذلك صرف ذلك على ما يذكر فيه ، ان
 نقص ربع الوقفين المذكورين باطنه عن المصاريف التي عدلت في الوقف الأول
 كمن من هذا الوقف ، وان لم ينقص صرف ذلك الى الواقف المسمى أتابة الله
 وثم لا ولاده ثم لأولاده ثم لنسله وعقبه على الحكم المعين في كتاب الوقف
 المسطري باطن أعلاه ، وكذلك حكم هذا الوقف في المال والنظر حكم الوقف
 المسطري باطن أعلاه ، وإن كان الوقف المسطري باطنه وأعلاه باطنه بما يلي بالمصاريف
 صرف هذا الوقف الى الواقف ، ثم الى أولاده على الشروط المميتة باطن أعلاه ،
 وكما نقص ربع الوقفين باطنه عن المصاريف لزم هذا ولو استوعب ذلك جميع
 ربع هذا الوقف ، وكما فضل عن المصاريف صرف الى هذا الواقف ثم الى أولاده
 وأنساله وأعقابه ، ومن شرطه في الايصال مثل الشرط المذكور في كتاب الوقف
 المسطري أعلاه ، وكذلك في المناقلة ومع ما تحرر منه . وهذا الواقف أمام الله
 يستعدى الى الله تعالى على من يقصد وقفه هذا بفساد أو يروم به بغض وعناد
 ويحاج به ، وبخاصة بين يديه يوم القيمة ، يوم الحشر والندامة ، يوم
 لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، فمن بدلها بعد ما سمته
 فإنما إثمها على الدين يبدلونه إن الله سميع علهم انت



الوقفية الثالثة

الحمد لله المادي للحق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ نَبِيِّنَا خَيْرِ خَلْقِهِ وَعَلَى أَلَّهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَامُهُ ۝

ثم وقف الواقف المشار إليه أعلاه المقر العالى المولوى الخواجى الكبيرى البرهانى أوحد الرؤساء في العالمين . صفوة الملوك والسلطانين أبو اسحق ابراهيم ابن الجناب العالى الخواجى الكبيرى الزبى尼 مبارك شاه وتقدیماً بين يديه اللقاء خالقه يوم معاده ، يوم يحيى الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين . وقف وأبد وحبس وحرر وتصدق بما هو ملكه وحوزه وبيته وتحت تصرفه من هذا الوقف وهو الذي عمره وبناه من ماله وصلب حاله بالطريق الشرعي ، وهذه العمارة الموقوفة في هذا الكتاب هي مكان الحوانىت التي وقفها الواقف في كتاب الوقف المسطر باطن أعلاه وأحرقت العمارة في فتنة قاني باي ^(١) في شهور سنة تاريخه ، ثم عمرها المذكور من ماله في قرارها الجارى في الوقف أيضاً الذى كان في ملك الواقف عماراتها إلى الآت ، وأخرت كل واحد منها ثم وقفها الواقف في هذا الكتاب بعد أن عمرها من ماله بعد الحريق المذكور ، وهذه الحوانىت الأربعية التي عمرها الواقف بعد خرابهن يفصل بينهن المجاز إلى المسجد والحانوت الوسطاني من الثلاثة حوانىت اللواتي من جهة القبلة الذى هو وقف على المسجد ، ويحدد ذلك الحدود المذكورة في كتاب الوقف المسطر أعلا باطنها ، وأما كل واحد من المقعدتين الجاريتين في ملك الواقف من هذا الوقف مكان كل واحد منها قبل الحريق مقعد شرقى (؟) ثم أحرق كل واحد منها في الفتنة المذكورة ، وعمر مكان كل واحد منها حانوتاً منها

(١) قانباي الحمدى الظاهري برقوق ويعرف بقانباي الصغير صيف الدين ، تولى نيابة الشام في عام ٨١٧ فأقام بها مدة ثم قرر على السلطان المؤيد ، ألى عليه القبض وسبعين ثم قتل بقلعة دمشق في أواخر شعبان سنة ٨١٨ .

الموقوفان في هذا الكتاب ^٦ وعمرها الواقف المسمى من ماله بالطريق الشرعي ^(١) والأذن المعترضي حسبها شهد بذلك من تعين ذلك في رسم شهادته ^{٠٠٠}
 ولكل من الحانوتين داخل وفناه وأغلاق ^٧ وكذلك كل حانوت من الحوانات
 الأربع المذكورة أعلاه له داخل وفناه وأغلاق ^٨ فالحانوت الأربع المذكورة
 أعلاه أرضهن وعمارتها داخل في هذا الوقف ^٩ وأما الحانوتان المبنيان مكان
 المقعدين فعمارتها داخل في هذا الوقف وأرضها محتكر ^(٢) غير داخل في هذا
 الوقف ^{١٠} يُبين ذلك ليعلم أن الاربعة المذكورة أولاً ليس عليها حكر بل
 الحكر على الحانوتين المذكورين مما في مكان المقعدين لأن الأرض محتكرة
 خارج ذلك عن الوقف ^{١١} وما بالصف الغربي من الشارع ^{١٢} حددهما من القبلة
 ملك ورثة ابن الأخنائي والخواجي ابن المذكور وشركتها ^{١٣} ومن الشرق
 الطريق وأغلاقه ^{١٤} ومن الشام الطريق ^{١٥} ومن الغرب جدار القبراسية ^{١٦} يتحقق ذلك
 وفقاً صحيحاً شرعاً على الحكم المعترض في كتاب الوقف المسطر باطن أعلاه
 والحال والمآل والنظر ^{١٧} فلا يحل لأحد بؤمن بالله العظيم ويعلم انه الى ربه
 الكريم صائر نقض هذا الوقف ولا تبدلاته ولا تعطيله ولا ^{٠٠٠} ^(١) عن
 وجوهه وشروطه التي تذكر فيه ^{١٨} وهذا الواقف المسمى يستعدي الى الله تعالى
 على من يقصد وقفه هذا بفساد أو يروم بنقض وعناد ^{١٩} ويحاكمه اليه وينخاصمه
 بين يديه يوم القيمة ^{٢٠} يوم الحشر والنذامة ^{٢١} يوم التقى ^{٢٢} يوم غطش الأكباد ^{٢٣}
 يوم يكون الله هو الخاكم فيه بين العباد ^{٢٤} يوم لا بنفع مال ولا بنون إلا من
 أتى الله بقلب سليم ^{٢٥} فمن بدل ما سمعه فاما ائمه على الدين يبدلونه انه مكيم
 عليم ^{٢٦} وكل الواقف في ثبوت ذلك وطلب الحكم به وتنفيذها وفي إبداء الواقع
 ونفيه ^{٢٧} على ^{٠٠٠} ^(٢) بحسب شهر رمضان معظم ومن سنة ثمان عشرة
 وثمان مائة ^{٢٨} . اخْ .

(١) كلة غير واضحة .

(٢) يجوز فرمتها : حكر .

(٣) ثلاث كلمات غير واضحة .

الوقفية الرابعة

الحمد لله المادي للحق

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد نبيه خير خلقه وعلى آله وصحبه وسلامه ، ثم وقف الواقف المسمى المقر العالى المولوى الخواجى الكبيرى البرهانى ابو اسحق ابراهيم بن الجناب العالى الخواجى الزبىنى مبارك شاه بن عبد الله الاصغردى ادام الله تعالى نعمته ووالى مسرته ، وحبس وصبل وأبد وحرم وتصدق بما انتقل الى ملکه وهو في يده وتحت تصرفه

(١)

وذلك جميع عمارة الحوانىت التسعة عشر والمخزن الكائن ذلك بسوق القطانين بصالحية دمشق فهن ثلاثة عشر حانوتاً بالصف القبلي ، وست حوانىت بالصف الشامي ... (٢) المخزن بالصف الشامي ، ويشتمل كل حانوت على داخل وفناه وأغلاق لا يغلق على المخزن بباب خاص ، فاما الحوانىت القبلية فأحدها يعرف بسكن عبسى المفرابل ، وثانيةها يعرف بسكن الكركي ، وثالثتها يعرف بسكن ... (٣) خضر ، ورابعها يعرف بسكن محمد الحلواني ، وخامسها يعرف بسكن محمد مسلم ، ومادتها يعرف بسكن عمر الملاح ، وسابعها يعرف بسكن عبد الله البابا ، وثامنها يعرف بسكن ناصر الدين ؟ الجماعى ، وتاسعها يعرف بسكن الشيخ احمد نقىب القراء ، وأما الحوانىت الشامية فأحدها يعرف بسكن محمد محمود ،

(١) حذفت من هنا مقدمة طوية ورد شبيه بها في نص الوقفيات السابقة .

(٢) لفظة غير واضحة .

وَثَانِيَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ الْحَاجِ عَلَى الْحَلْبُونِيِّ ، وَثَالِثَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ عِلْمِ الدِّينِ (؟) سَلِيمَانَ ، وَرَابِعَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَنَافِيِّ ، وَخَامِسَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ الْجَمَرَاءِ ، وَسَادِسَهَا يُعْرَفُ بِالظَّوَافِيِّ . وَجَمِيعُ الْحَصَّةِ الشَّائِعَةِ وَمِبْلَغُهَا أَرْبَعَةِ عَشَرَ سَهْمًا مِنْ أَصْلِ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ سَهْمًا ، وَهِيَ الْفَلْثُ وَالرَّبْعُ شَائِهًا ذَلِكُ مِنْ جَمِيعِ الْحَوَانِبِ الْأَرْبَعَةِ الْكَائِنَةِ بِالصَّفِ الشَّامِيِّ مِنْ السُّوقِ الْمَذَكُورِ وَتُعْرَفُ الْوَاحِدَةُ بِسَكْنِ ۰۰۰ (۱) ، وَالثَّانِيَةُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَا ، وَتُعْرَفُ الْثَالِثَةُ بِسَكْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الرَّسَامِ ، وَتُعْرَفُ الْرَّابِعَةُ بِسَكْنِ عَمْرِ النَّظَرِوْنِيِّ ، وَيُشَتمِّلُ كُلُّ حَانُوتٍ عَلَى دَاخْلِهِ وَفَنَاءِ وَأَغْلَاقِهِ ، وَجَمِيعُ الْحَصَّةِ الشَّائِعَةِ وَمِبْلَغُهَا إِلَّا تِنْسَا عَشَرَ سَهْمًا مِنْ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ سَهْمًا ، وَهِيَ النَّصْفُ شَائِهًا ، ذَلِكُ مِنْ جَمِيعِ الْحَوَانِبِ الْثَلَاثَةِ عَشَرِ الْكَائِنَاتِ بِالسُّوقِ الْمَذَكُورِ ، مِنْهَا بِالصَّفِ الْقَبْلِيِّ ثَمَانِيَةُ ، وَالْتَّاسِعُ وَهُوَ خَمْسَةُ فِي الصَّفِ الشَّامِيِّ ، فَأَمَّا الْحَوَانِبُ الَّتِي بِالصَّفِ الْقَبْلِيِّ فَالْوَاحِدُ مِنْهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ ۰۰۰ (۱) ، وَثَانِيَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ الْبُوشِيِّ ؟ الْزَّبَدَانِيِّ ، وَثَالِثَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ ارْغُونِ الْبَابَا ، وَرَابِعَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ أَحْمَدِ الشَّهِيدِ ، وَخَامِسَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ عَمْرِ الْكَنَافِيِّ ، وَسَادِسَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ الْبُوشِيِّ ، وَسَابِعَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ السَّيِّدِ الْخِيَاطِ ، وَثَامِنَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَارُودِيِّ ، وَأَمَّا الْحَوَانِبُ الشَّامِيَّةُ فَوَاحِدُهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ قَيْمِ الصَّاحِبَةِ ، وَثَانِيَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ الْجَبَازِيِّ الْفَرَا ، وَثَالِثَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ أَحْمَدِ بْنِ يُوسُفِ الْبَابَا ، وَرَابِعَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ يُوسُفِ بْنِ الشَّاطِرِ ، وَخَامِسَهَا يُعْرَفُ بِسَكْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسِيُونِيِّ ، وَيُشَتمِّلُ كُلُّ حَانُوتٍ عَلَى دَاخْلِهِ وَفَنَاءِ وَأَغْلَاقِهِ ، وَهُوَ الصَّفُ الْقَبْلِيُّ مِنَ الْقِبْلَةِ مَلِكُ عَلِيٍّ (؟) ابْنُ زَرِيقٍ وَتَمَامُ الْحَدَّ أَمْلَاكُ لِأَرْبَابِهِ ، وَمِنَ الْشَّرْقِ مَلِكُ ابْنِ زَرِيقٍ ، وَمِنَ الشَّامِ الطَّرِيقُ وَأَغْلَاقُهُنَّ ، وَمِنَ الْغَربِ مَلِكُ

(۱) فَوَاغَ فِي الْأَصْلِ يَتْسَعُ لِلْفَظَةِ أَوْ لِلْفَظَيْنِ .

الأمير ناصر ابن الميداني ، وحد الصف الشامي من القبلة الطريق وأغلقون ، ومن الشرق الوقف ، ومن الشام الزقاق وملك أربابه ، ومن الغرب الزقاق . وجبيع عمارة المسارع والحانوت المستخرجين من جداره الغربي المخذلين للقصابة والرواسة الكائن ذلك بالصالحية بالقرب من مدرسة شيخ الإسلام أبي عمر رحمه الله ، وبفلق على هذا المسارع باب خاص ، ويشتمل على وسط مسلط وأحواض يجري إلىها الماء من نهر يزيد ^(١) مستديرة به وبه بيوت يرسم السواد وبضمنه مسحيط ومنافع ومرافق ، وحد ذلك من القبلة الخان المعروف بالفلاني ، ومن الشرق مطبخ مدرسة أبي عمر ، ومن الشام المرتفق إليه الطريق ، ومن الغرب الطريق والباب . ^(١) اهـ

* * *

واختتمت كل هذه الوقفيات بشهادة عشرات الشهود ، جلهم من قضاة وأعيان عصرهم المعروفين من آل الاصغردي والمجلوني والحسيني والبدري والعلبي والمقدمي وأبي العز الحنفي وغيرهم ، كتبت جميعها بخطهم ، وعباراتها متشابهة مقاربة من ذلك هذه الشهادة :

«أشهد على الواقف المسعى بأعليه أثابه الله تعالى بما نسب إليه أعلاه أصلًا وفصلًا وبذلكه بالوقف على الوجه المشروح بأعليه في الخامس عشر شهر الله المحرم الحرام من سنة سبع عشرة وثمانمائة ، كتبه ٠٠٠»

جعفر الحسني

(١) لفظة غير واضحة .